

وقال غير واحد من السلف كقولهم ونفاق دون نفاق وشكر دون شكر وإذا كان
 النفاق جنسا تحت نفاق فالشكر إذا خالف أحد نوعيه في اللفظ المسمى باللفظ
 النفاق النفاق اسم جنس وقد جعلته لفظا مشتركا متواطعا والاسماء المتواطعة هي
 المشتركة فليس يجعل مشتركا متواطعا قال الشيخ في الدين انما يذكر ان مشتركا
 وانما قلت بطلق على هذا وهذا والاطلاق اعلمية لو قلت انه مشترك
 لكان الكلام صحيحا فان اللفظ الواحد قد يطلق على شيئين بطريق التواطع بطريق
 الاشتراك وطلعت لفظ النفاق على ابطال الكفر واطلاق المعصية تارة بطريق
 الاشتراك وتارة بطريق التواطع كما ان لفظ الحج قد يطلق على كل حين ولو لم يكن
 عنده قوم باعتبار الاشتراك وعند قوم باعتبار التواطع وهذا هو المسمى مشترك
 قال ابن المبرك كيف يكون هذا واخذ بكلام الامام الحسن ذكره قال في الدين
 المعاني الدقيقة يحتاج الاصغاء واستماع وتدبير وذلك ان الماهية ان اذا
 كان بينهما في مشترك وقد مرر واللفظ يطلق على كل منهما فقد يطلق على
 عليهما ما به يتميز كل ما هيته عن الاخرى فيكون مشتركا الاشتراك اللفظ وقد
 يكون مطلقا باعتبار القدر المشترك بين الماهيتين فيكون لفظا متواطعا فقلت
 ثم انه في اللغة يكون موصوفا القدر المشترك ثم نقلت عن الاستعمال استعماله
 في هذا تارة وفي هذا تارة فيبقى اللفظ في الاستعمال عاملا في الاشتراك و
 الامتياز وقد يكون في غير مشترك اللفظ في اللفظ او اللفظ في اللفظ في اللفظ
 به الامتياز مثلا في الاسم الجنس اذا غلب في اللفظ على بعض نوعه كلفظ
 الذاب اذا غلب على الفرس قد يطلق على الفرس باعتبار خصو صيته الفرس
 وبين سائر الدواب فيكون متواطعا وقد يطلق على اعتبار خصو صيته الفرس
 فيكون مشتركا بين خصو صين الفرس وعموم سائر الدواب ويصير استعماله
 في اللفظ تارة بطريق التواطع وتارة بطريق الاشتراك وهذه اسم الجنس
 اذا غلب على بعض الاشخاص وتماثلها بالعلمية مثل ابن عم والشيخ فقد يطلق
 عليه باعتبار القدر المشترك بينهما وبين سائر النجوم وسائر نبل عم فيكون
 اطلاقه عليه بطريق التواطع وقد يطلق عليه باعتبار ما به يتميز عن
 غيره

وإذا كان اسم جنس كان

غيره من النجوم ومن يسمي فيكون بطريق الاشتراك بين هذا المعنى الشخصي
 وبين المعنى النوعي ولهذا ذكر اسم عام غلب على بعض أفرادها
 استعماله في ذلك اللفظ بالاولى والاولى العلة فيكون بطريق التواطع
 الثاني فخصه بطريق الاشتراك ولفظ النفاق من هذا الباب فانه في
 الشرع اظهر الدين وان كان خلافه وهذا المعنى الشرعي اخص من مسمى
 النفاق في اللغة فانه في اللغة اعم من اظهار الدين ثم اطلقا على الدين
 اما ان يكون لفظا او فسقا قاندا اظهر انه مع من واطن التكذيب فهذا هو
 النفاق الاكبر الذي اوعده سبحانه بان في الدين الاسفل من النار وان
 اظهر انه صادق او موافق او أمين واطن الكذب والغدر والخيانة
 ونحو ذلك فهذه هي النفاق الاصغر الذي يكون صاحبها مستحقا لملاقاة
 النفاق عليهما في الاصل بطريق التواطع وهذا النفاق اسم جنس تارة
 فوعان ثم انما قد يراد به النفاق في اصل الدين مثل قوله ان المنافقين
 في الدين الاسفل من النار واذا جاء عن المنافقين قالوا نشهد انك رسول
 الله والله يعلم انك رسول الله والله يشهد ان المنافقين كاذبون
 والمنافق ههنا الكافر وقد يراد به النفاق في فروع مثل قوله صلى
 الله عليه وسلم ان المنافق ثلاث وقوله الله عز وجل من كان يفتريا منافقا
 خالها وقوله ابن عمر فيمن يتحدث عند امرء بعد ان يشهد ثم يخرج فيقول
 بخلافه كمنافق هذا امر عجز الذي جعل له عليه وساء نفاقا ذا
 اردت به احد النوعين فاما ان يكون تخصيصه لشيء لفظية
 مثل لام العهد والاصفاية فهذا الاخير منه ان يكون متواطعا كما اذا
 قال الرجل جاء القاصي وعني به قاصي بلدة لكون اللام للعهد كما قال
 سيبويه فعمية الرسول ان اللام هي اوجبت فقه الرسول على من
 انفس لفظ رسول او ما ان يكون لعمدة الاستعمال عليه فيجب مشترك
 بين اللفظ العام والمعنى الخاص فكذا في قوله اذا جاءك المنافق فقل
 شخص هذا اللفظ الكافر اما ان يكون له حوالا اللام التوقيفية
 والمنافق المعهود هو الكافر او يكون لعمدة هذه الالاسم في الشرع غير نفاق
 الكفر وقوله ثلاث من كن فدية كان منافقا يعني به منافقا بالمعنى

الجنس بما مل
 كذا كذا
 كل جنس عام تأمل
 هالخرى